

حقوق الإنسان في الأحداث الدولية المعاصرة بين فلاسفة العقد الاجتماعي وميثاق الأمم المتحدة (رؤية اسلامية نقدية)

**Human Rights in Contemporary International Events between
Social Contract Philosophers and the United Nations Charter
(A Critical Islamic Perspective)**

بحث مقدم من قبل
م.د. عبد الحسين جبار حسن

;Research submitted by

Dr Abdul Hussein Jabbar Hassan

الاميل:

abdalhussinjabar@gmail.com

رقم الهاتف:

26907708035

الملخص

يعد موضوع حقوق الانسان من المواضيع المهمة التي شغلت تفكير الفلاسفة، وقد تأثره هذا المفهوم بالأحداث المحيطة بالمجتمع، والتيارات الفكرية، وبالشرائع الالهية وعلى وجه الخصوص الشريعة الإسلامية، وتكمن أهمية البحث لكونه يسلط الضوء على مبادئ حقوق الانسان السامية بدءاً من اول ظهور لها في فكر فلاسفة العقد الاجتماعي، على شكل عقد بين المواطن والحكومة وتطورها عبر التاريخ.

ودراستها دراسة استقرائية نقدية مستوحات من الشريعة الاسلامية، ويتكون البحث من مبحثين: الاول يتحدث بصورة موجزة عن جذور حقوق الانسان في فكر فلاسفة العقد الاجتماعي، ونظرتهم لماهية القوة السياسية المتمثلة بالدولة الحاكمة. اما المبحث الثاني: فهو عبارة عن رؤية نقدية اسلامية لهذه المعايير الانسانية التي جاء بها الإعلان العالمي لميثاق الامم المتحدة، وقراراتها وبخصوص ابرز الاحداث السياسية المعاصرة.

الكلمات المفتاحية: (الاحداث الدولية المعاصرة) (العقد الاجتماعي) (حقوق الانسان وميثاق الامم المتحدة).

Abstract:

The subject of human rights is one of the important subjects that has occupied the thoughts of philosophers. This concept has been influenced by the events surrounding society, intellectual trends, and divine laws, especially Islamic law. The importance of this research lies in its shedding light on the lofty principles of human rights, starting from their first appearance in the thought of social contract philosophers, in the form of a contract between the citizen and the government, and their evolution throughout history. It is a critical inductive study inspired by Islamic law.

The research consists of two sections: the first briefly discusses the roots of human rights in the thought of social contract philosophers and their view of the nature of political power represented by the ruling state. The second section presents an Islamic critical perspective on these humanitarian standards contained in the Universal Declaration of the United Nations Charter and its resolutions, as well as on the most prominent contemporary political events.

Keywords: (Contemporary international events) (Social contract) (Human rights and the United Nations Charter).

المقدمة

أن فكرة حقوق الإنسان، ليست حديثة العهد على الساحة الفكرية والاجتماعية كما يتصور البعض، وانما هي قديمة قدم الأنسان نفسه ، وظهرت فكرة الحقوق هذه في كتابات بعض المفكرين الغربيين ابان القرنين الخامس عشر والسادس عشر ، صاغوها على شكل قيم وحریات ومبادئ للحق الطبيعي للإنسان، احتوتها نظرية تسمى (نظرية العقد الاجتماعي) ، وكان من ابرز القائلين بهذه النظرية هم: هوبز ولوك الانجليزيان، وجان جاك روسو الفرنسي، وقد اتفق ثلاثتهم على ان العقد الاجتماعي يقوم على فكرتين اساسيتين، الأولى: تتحصل في وجود حالة فطرية – بدائية – عاشها الافراد منذ فجر التاريخ، والثانية: تبدى في شعور الافراد بعدم كفاية هذه الحياة الاولى لتحقيق مصالحهم فاتفقوا فيما بينهم على ان يتعاقدوا على الخروج من هذه الحياة بمقتضى عقد اجتماعي ينظم لهم حياة مستقرة، اي تعاقدوا على انشاء دولة، وبذلك انتقلوا من الحياة البدائية الى الحياة الجماعية ^(١).

أولاً: اهمية البحث:

تأتي اهمية البحث من ارتباطه بالإنسان الذي هو خليفة الله سبحانه وتعالى في الارض ، الذي كرمه وفضله على سائر المخلوقات ، وان له حقوق وعليه واجبات ، والناس سواسية كإنسان المشط ، ولا فضل لابيض على اسود ولا عربي على اعجمي الا بالتقوى والطاعة والقرب من الله سبحانه وتعالى.

ثانياً- مشكلة البحث:

اما بخصوص اشكالية البحث، فيرى الباحث وجود ازدواجية بالمعايير في تطبيق هذه الحقوق على ارض الواقع بصورة عادلة بين الدول العظمى والدول النامية، بسبب اعتبارات اقتصادية وسياسية وتوسعية.

ثالثاً: منهجية البحث:

استخدمنا في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث تتبعنا جذور نشأت حقوق الانسان وتبلورها على يد فلاسفة العقد الاجتماعي وكان اول ظهور لها بصورة قانون الحق الطبيعي وتطورها عبر التاريخ حتى اصبحت على ماهي عليه الان.

(١) الخلافة الاسلامية بين نظم الحكم المعاصرة ، د. جمال احمد السيد جاد المراكبي ، اطروحة دكتوراه – كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، ١٤١٤ هـ ، ٢٩

رابعاً: أهداف البحث:

- ١- تسليط الضوء على مفهوم حقوق الانسان وماهية القوة السياسية عند فلاسفة العقد الاجتماعي ، والتي تمثل اللبنة الاساسية التي انبثق او تشكل منها هذا المفهوم.
 - ٢- التعرف على نظرية العقد الاجتماعي وقانون الحق الطبيعي في الفكر السياسي الغربي ، وصلتها بقوانين حقوق الانسان وتأثيرها السلبي في الاحداث الدولية المعاصرة.
 - ٣- التعرف على نماذج من عمالة الفكر الاجتماعي والسياسي الغربي امثال هوبز ولوك وروسو ، ونظرتهم للقوة والحق وعلاقتها بقانون حقوق الانسان الذي جاء به ميثاق الامم المتحدة.
 - ٤- تسليط الضوء بشكل مختصر على ميثاق الامم المتحدة وماهي البنود المتفق عليها كمبادئ لحقوق الانسان .
 - ٥- الرؤيا الإسلامية لحقوق الإنسان على ضوء الأحداث السياسية المعاصرة مقارنة بالفكر الغربي الوضعي ، والفرق بينها.
- #### المبحث الاول

حقوق الانسان ومفهوم القوة السياسية في فكر فلاسفة العقد الاجتماعي جاءت فكرة حقوق الإنسان في الفكر السياسي الغربي من قانون «الحق الطبيعي» الذي وضع نظرياته فلاسفة العقد الاجتماعي كما بينا، ومن هنا تُعد فكرة حقوق الإنسان الأصل المشترك الذي استشفت منه المدارس الفلسفية ابان القرن الثامن عشر نظرياتها الفلسفية التي تعد الاساس الاول لقوانين حقوق الانسان فيما بعد ^(١).

المطلب الأول: مفهوم العقد الاجتماعي:

وتمتد جذور العقد الاجتماعي منذ ان بدأ الإنسان حياته الاولى، وبدأ يميل غريزيا نحو الأتلاف مع اقرانه في نوع من التجمع حفاظا على نفسه، فارتضوا احدهم يتولى قيادته، وتنازل له كل واحد عن جزء مما يتمتع به من حقوق طبيعية، وهكذا نشأ ما يسميه علماء السياسة والاجتماع (بالعقد الاجتماعي)، وهو في حقيقته يعبر عن قيمتين اساسيتين في حياة الإنسان، هما قيمة الحرية ثم قيمة العدالة ^(٢).

(١) ينظر: القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، أندريه هوريو ، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت ، ج١، ١٩٧٤م،

ص ١٧٩.

(٢) بتصرف : أيديولوجية الصراع السياسي- دراسة في نظرية القوة، د. عبدالرحمن خليفة، دار المعرفة الجامعية- مصر، د. ط، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، ص ٦٩.

وقد برزت نظريات العقد الاجتماعي في اعقاب عمليات الانهيار والتجديد في البنى المختلفة التي تعرض لها المجتمع الاوربي, ابان القرنين الخامس عشر والسادس عشر, لتعكس مرحلة تاريخية سياسية جديدة لم تعرفها المجتمعات الإنسانية من قبل^(١).

ان فكرة العقد التي تناولها فلاسفة العصر الحديث ما هي سوى افتراض خيالي بمعنى علم لا سابقة تاريخية له, حيث التجئ اليه المنادون به كتمير ميتافيزيقي لنشأة الدولة, وفكرة العقد الاجتماعي في حقيقتها هي مجرد تعبير عن قيمتين اساسيتين في حياة الإنسان, هما قيمة الحرية بمعنى ان الارادة هي الاساس الذي ينبغي ان تقوم عليه الحكومة , ثم قيمة العدالة بمعنى ان الحق وليس التعسف هو اساس المجتمع السياسي كله^(٢).

وهناك راي آخر يرى ان فكرة العقد الاجتماعي ظهرت قديما كأساس لنشأة المجتمع السياسي عند السفسطائيين الاغريق, فالنظام السياسي في نظرهم هو نظام اتفق الافراد على تكوينه للسهر على مصالحهم, ومن ثم فلا يجوز ان يكون هذا النظام حائلا دون تمتعهم بحقوقهم الطبيعية, ولا يتقيد الافراد بالقانون الا اذا كان متفقا وهذه الحقوق الطبيعية^(٣).

المطلب الثاني: نماذج مختارة من فلاسفة العقد الاجتماعي

المحور الاول: نظرية العقد الاجتماعي عند توماس هوبز (١٥٨٨ - ١٦٧٩م) :

فيلسوف انكليزي عاش في انكلترا, و كانت علاقته قوية بالملك شارل الثاني الذي تولى العرش فيما بعد عام ١٦٦٠م^(٤), وكان يحبذ النظام الملكي المطلق , لكنه فعل ذلك على اسس طبيعية وليس بوصفها نظاماً الهياً^(٥).

(١) ينظر: علم الاجتماع السياسي، د. مولود زايد الطيب، منشورات جامعة السابع من ابريل - ليبيا، ط ١، ٢٠٠٧م، ص ٤١.

(٢) بتصرف: أيديولوجية الصراع السياسي - دراسة في نظرية القوة، د. عبدالرحمن خليفة، دار المعرفة الجامعية- مصر، د. ط، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، ٦٩.

(٣) النظم السياسية والقانون الدستوري، د. فؤاد العطار، دار النهضة العربية - مصر، ١٩٧٤م، ١٠٨ - ١٠٩.

(٤) ينظر: المدخل الى علم السياسة، د. حافظ علوان حمادي، كلية العلوم السياسية - جامعة بغداد، د. ت، ص ٨٨.

(٥) ينظر: تاريخ الفلسفة الحديثة، وليم رايت، ترجمة محمود سيد احمد، المجلس الاعلى للثقافة - القاهرة، ٢٠٠١م، ص ٧٤.

نظرية العقد الاجتماعي عند هوبز: ويمكن تلخيصها كما يلي:

١- اعتبر توماس هوبز ان القوة هي اعلى دافع محرك للإنسان, ورأى ان المجتمعات مرت بمرحلة تتسم

بالوحشية, ويحددها قانون الغابة, وكانت الغلبة للأقوياء, لذا لجأ الافراد الى التعاقد كوسيلة تنجيههم من هذا الشقاء فاجتمعوا على اختيار حاكم يتنازلون له عن كافة حقوقهم, ليقوم بالسيطرة عليهم ويمنع الفوضى المتفشية فيهم^(١).

٢- أن الحاكم ليس طرفاً بالعقد.

٣- أن الحاكم لا يلتزم بشيء مثل الجماعة طالما انه لم يكن طرفاً في العقد وليس لهم الحق ان ينازعوه او حتى يناقشوه , وإلا عدوا خارجين على مقتضى العقد, فمهما كان طغيانه فهو خير لهم من حياتهم الاولى^(٢).

ويرى الباحث أن هوبز بذلك استبعد حق الافراد في المقاومة مهما كانت تصرفات الحاكم, وبرر سلطة الحاكم المطلقة , فهو يرى أن الحق مع الأقوى « فالقوي هو الذي على الحق , فبقدر ما يتمتع به من قوة بقدر ما يكون له حقوق »^(٣), وأن « الشيء الوحيد الذي يربط البشر سوياً في المجتمع هو بناء قوة قادرة على ان تبعث الرعب في قلوبهم جميعاً »^(٤).

ومن خلال ما تقدم يمكن ان نرى ان نظرية العقد الاجتماعي ماهي بحقيقتها إلا تجسيدا لمبدأ القوة التي ذهب اليها هوبز وهي وسيلة واداة في الوقت نفسه , وسيلة لتأكيد الحكم المطلق , واداة في يد الحاكم لإنجاز ما يريد^(٥).

المحور الثاني: نظرية العقد الاجتماعي عند جون لوك (١٦٣٢ - ١٧٠٤م)

ولد في مدينة (رنجتون) بإنكلترا , وفي عام ١٦٦٧م أصبح وزيرا للعدل, وكانت له ادوار بارزة في الاحداث السياسية في العقود الاخيرة من القرن السابع عشر^(٦) ويعتبر لوك المؤسس الحقيقي للمذهب التجريبي وكان له دور بارز في ارساء وتدعيم قواعد اللبرالية السياسية وتأثير قوي فيمن

(١) ينظر: في القوة والسلطة والنفوذ - دراسة في علم الاجتماع السياسي, د. حسين عبدالحميد رشوان , مركز الاسكندرية للكتاب- مصر, ٢٠٠٦م , ٣٨ .

(٢) ينظر: الخلافة الاسلامية بين نظم الحكم المعاصرة , د. جمال احمد السيد جاد المراكبي , ٣٠ .

(٣) عولمة الديمقراطية بين المجتمع والسياسة , إسماعيل علي سعد , دار المعرفة , مصر , ٢٠٠١م , ص ٢٢٨

(٤) في علم السياسة الاسلامي , د. عبد الرحمن خليفة , دار المعرفة - مصر , ١٩٨٩م , ص ١١٢-١١٣ .

(5) see: Robert Dowse and John Hughes, Political Sociology (London: John Wiley & Sons, 1975) p: 21.

(٦) بتصرف : مدخل الى الفلسفة السياسية- رؤيا إسلامية, د. محمد وقيع الله احمد, دار الفكر - دمشق, ١٦٥

وضعوا دستور الولايات المتحدة^(١).

نظرية العقد الاجتماعي عند لوك:

« لقد استعادة لوك الحجج التي طرحها مواطنه هوبز , ولكن بشكل مغاير, فيصل الى نتيجة معاكسة لتلك التي توصل اليها هوبز, وان تكن تركز على فكرة العقد الاجتماعي »^(٢). ويمكن تلخيص نظرية العقد الاجتماعي عند لوك كما يلي:

١- يرى لوك ان الإنسان يولد في الطور الطبيعي حرا , يتمتع بالحرية التامة, وهذا التمتع كما يرى لوك انه سمة من سماته , ولكل انسان او جماعة من الناس في العالم الحق الطبيعي بالمحافظة على ملكه – أي حياته وحرية وارضه^(٣).

٢- عندما قرر الإنسان أن يعيش في مجتمعات سياسية , لزم أن تصبح الجماعة الحَكَمَ الوحيد الذي يعاقب ويفصل بين الافراد وبحسب قوانين وقواعد عادلة يطبقها رجال خولتهم الجماعة تطبيقها^(٤).

٣- عندما يلتحق وينظم فرد بحكومة قائمة فعلاً , فانه بذلك يخول المجتمع او السلطة التشريعية فيها ان تسن القوانين بالنيابة عنه وفقاً لما تقتضيه مصلحة المجتمع العامة^(٥).

٤- يقول لوك: يتمتع الناس بالمجتمع بحق الملكية , كما انهم اصحاب حق في الحصول على الاشياء والمقتنيات والممتلكات ولا يحق لاحد أن يأخذها او جزء منها دون رضى منهم^(٦).

وكان من اظهر المبادئ التي نادى بها لوك هي مبدأ : « حق الشعوب في تقرير مصيرها » , وذلك بطبيعة الحال كبديل لمبدأ « حق العروش في تقرير مصائر الشعوب » , وقد صاحب هذا المبدأ ذبوع مبدأ القوميات او ما يعرف كذلك « بالمبدأ القومي »^(٧), حيث يقول جون لوك : «

(١) ينظر: اسس اللبرالية السياسية , جون ستيورات مل , ترجمة وتقديم وتعليق د. امام عبد الفتاح امام, و د. ميشيل متياس, مكتبة مدبولي – القاهرة , ١٩٩٦م, ص ١٧ .

(٢) مدخل الى علم السياسة , د. عصام سليمان, دار النضال للطباعة- بيروت, ط ٢ – ١٩٨٩م, ص ٢٠٢.

(٣) بتصرف : مقالان في الحكم المدني , جون لوك , ترجمة ماجد فخري , اللجنة الدولية لترجمة الروائع – بيروت , ١٩٥٩م, ١٨٧ .

(٤) بتصرف : مقالان في الحكم المدني , جون لوك , ١٨٨ .

(٥) المصدر نفسه , ١٨٩ .

(٦) ينظر: اسس ومجالات العلوم السياسية, د. اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي, مركز الاسكندرية للكتاب- مصر, ط ١ – ٢٠١٢م, ص ٢١ .

(٧) التاريخ الدبلوماسي , العلاقات السياسية بين القوى الكبرى, د. ممدوح نصار , د. احمد وهبان, قسم العلوم السياسية , كلية التجارة – جامعة الاسكندرية , د.ت , ٢٠ .

ان الوحدة الوطنية هي قيام سلطة عامة يقبل بها جميع افراد الشعب وفق ارادتهم الحرة , فتكون السيادة للشعب , ويجب ان يأتي الحكام من الشعب, وان تتطابق مصالحهم وارادتهم مع مصالح وارادات الشعب»^(١) .

المحور الثالث: نظرية العقد الاجتماعي عند جان جاك روسو (١٧١٢ - ١٧٧٨ م): ولد روسو بمدينة (جنيف) سنة ١٧١٢م^(٢) واسرة روسو فرنسية الأصل , نرحت من باريس لأسباب دينية واستقرت في جنيف «^(٣)» .

ولقد نشر الفيلسوف الفرنسي روسو كتابه الشهير (العقد الاجتماعي) عام ١٧٦٢م , وينطلق روسو من مسلمة هي : « خلق الإنسان صالحاً , ولكن المجتمع افسده » , فالمجتمع السياسي المثالي , يفرض برأي روسو وجود نظام اجتماعي , وهذا النظام لا يمكن ان يقوم إلا على ميثاق ارادي^(٤) .

وقد ظهر المجتمع المدني كما يرى روسو, «عندما وضع اول إنسان سوراً حول قطعة الارض , وقال: هذه لي, ثم صدقه الناس الذين من حوله», وهكذا ظهرت الملكية الخاصة, واستتبع ذلك ظهور التفاوت الطبقي بين الناس, وتسبب ذلك في قيام التنافس والصراع والعداوة, وانعدمت اسباب الطمأنينة والحرية والمساواة^(٥) .

وهذا الميثاق او العقد الاجتماعي يتلخص بان « يضع كل واحد منا شخصه وكل قوته تحت القيادة العليا للإرادة العامة »^(٦) .

او ما كان روسو يسميه بـ (الهيئة السياسية), اما شروط العقد فهي غير قابلة للتجزئة او الانقسام, ولا تتقبل اي محاولة للإخلال بها او انتقاصها او التمرد عليها, لان ذلك يخل بالعقد ويهدر مغزاه, وعندها يعود الناس الى حالتهم قبل ابرام العقد.^(٧)

(١) مفهوم الوحدة الوطنية قديماً وحديثاً, عزو محمد عبد القادر ناجي, العدد: ٢٥١٨ - ٢٠٠٩/١/٦ م, موقع الحوار المتمدن الالكتروني <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=١٦٩٠٥>

(٢) جان جاك روسو, حياته وكتبه , د. محمد حسنين هيكل, مكتبة النهضة المصرية, ط٢ - ١٩٦٥م ص ٢١.

(٣) جان جاك روسو , حياته , مؤلفاته, نجيب المستكاوي , دار الشروق - القاهرة , ط ١ - ١٩٨٩م, ص ٧.

(٤) مدخل الى علم السياسة , د. عصام سليمان, ٢٠٤.

(٥) في القوة والسلطة والنفوذ , د. حسين عبد الحميد احمد رشوان, ١٠٨.

(٦) تاريخ الافكار السياسية - ج٢, جان توشار, ترجمة د. ناجي الدراوشة, دار التكوين للتأليف والترجمة والنشر - دمشق سوريا, ط ١ - ٢٠١٠م, ٥٧١.

(٧) مدخل الى الفلسفة السياسية , د. محمد وقيع الله احمد , ١٨٢.

اما بالنسبة لمفهوم القوة فان روسو يرى ان المجتمع لديه لا يقوم على اساس القوة , اذ يقول : « انه اذا نظر الى القوة وحدها , وعني بإيضاح النتائج المرتبطة بها , وجد ان شعبا يحسن الصنع اذا اضطر الى الخضوع فخضع , ولكنه يحسن الصنع اكثر اذا ما استطاع خلع الظلم فانه يستعيد حريته بالحق عينه الذي سلبه اياه »^(١).

ويرى الباحث ان فلسفة القوة والحق قد اخذت مسارها الصحيح في فكر روسو , حيث ان القوة بالحق وليس الحق بالقوة , وان الاقوى من كان على الحق دائما , وليس الحق مع من يمتلك القوة , وهنا نصل الى النتيجة الحتمية , الا وهي : ان القوة لا تصنع الحق , واننا لسنا ملزمين الا بطاعة القوى المشروعة . . واذا القوة لا تولد اي حق كان , ظلت الاتفاقيات هي الأساس لكل سلطة مشروعة بين البشر^(٢) .

المطلب الثاني : نظرة سريعة على حقوق الإنسان في ميثاق الأمم المتحدة

أن تطور مفاهيم نظرية العقد الاجتماعي ادى بعلماء الفقه الوضعي الغربي بوضع مبادئ لحقوق الإنسان حتى تبلورت على مر العصور وظهرت بوثيقة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادرة عن الأمم المتحدة , اذ يعد هذا الإعلان وثيقة تاريخية هامة في تاريخ حقوق الإنسان , اذ صاغه ممثلون من مختلف الخلفيات القانونية والثقافية من جميع أنحاء العالم , واعتمدت الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في باريس في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨ بموجب القرار ٢١٧ ألف بوصفه أنه المعيار المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم . وتضمن هذا الاعلان ثلاثون مادة في مختلف نواحي الحياة , وللمزيد من المعلومات^(٣).

المطلب الثالث : خلاصة ونتائج نظرية العقد الاجتماعي :

١- وضع اسسها هذه النظرية الفيلسوف توماس هوبز وجعل الحكام في مرتبة الآلهة واعطاهم الحكم المطلق , أما جون لوك فقد استثنى من هذا الحق الملحدين والكاثوليك , واعتبر ان التعاقد بين الحاكم والمحكوم غاية مقصودة في حد ذاتها قائمة على أساس القانون واحترام

(١) ايدولوجية الصراع السياسي , د . عبد الرحمن خليفة , ص ٧٥-٧٦ .

(٢) بتصرف : في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي / جان جاك روسو , ترجمة وتقديم وتعليق عبدالعزيز ليب , توزيع مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت لبنان , ط ١ - ٢٠١١ م , ص ٨٣-٨٤ .

(٣) ينظر : الإعلان العالمي لحقوق الإنسان : موقع الامم المتحدة الرسمي

<https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights>.

أطراف التعاقد، أما روسو فقد اعتبر اختيار الشعب للحاكم أساساً للحكم بدل الحق الإلهي، واعتبر نظرية العقد الاجتماعي أنها تكريس للحريات العامة التي تعتبر ركيزة الديمقراطية والحرية الشخصية، وهو التصور الذي وضع حجر الأساس لحقوق الإنسان، أو لما يعبر عنه بـ (الديمقراطية الليبرالية) ^(١).

٢- نلاحظ أن وجه نظر لوك نحو حالة الإنسان الفطرية الأولى في الطور الطبيعي تختلف عن مواطنه هوبز حيث « نادى لوك بالحرية والفردية والمساواة التي كانت تسود في حالة الفطرة الأولى وبسيادة الشعب، عكس هوبز الذي صورها على أنها تقوم على القوة والعنف والقتال، وحكم الغابة » ^(٢).

٣- قد وظف الفيلسوف لوك القوة توظيفاً إيجابياً وشرعياً في نفس الوقت، ورفع من قيمة الإنسان والإنسانية بجميع صورها، وارسى قواعد المجتمع المدني وفصل بين الدين والسياسة بحيث حدد لكل منهم مسؤولياته التي هو اعرف الناس بها.

٤- وكذلك أكد لوك على حرية الأديان وأنه لا إكراه في الدين، مع تأكيداً على دور الدين والعبادة والأعمال الصالحة في وصول الإنسان إلى السعادة الأبدية، ولا ينتهك أحداً حق الآخر بسبب آرائه الخاطئة، ولهذا فإن خلاص الإنسان من شأنه وحده. ^(٣).

٥- أن الفكر السياسي الغربي قد ركز وبصورة خاصة على العلاقة المباشرة بين الشعب والحكومة، فقد تحدث روسو عن الديمقراطية المباشرة، بين الإرادة العامة (الشعب) والحكومة؛ وهاجم بشدة مفهوم الممثلين والنواب إذ يقول: « ما أن تكف الخدمة العمومية عن أن تكون شأناً رئيسياً للمواطنين، فيؤثرون أن يؤدوها من أموالهم على أن يؤدوها بأشخاصهم، فتراهم يعينون نواباً ويمكنون في بيوتهم، وهكذا بفرط الخمول والمال يؤول بهم الأمر إلى اتخاذ عساكر فيستعبدون الوطن، ونواباً ممثلين فيتاجرون به » ^(٤).

(١) النظم السياسية والحريات العامة، أبو اليزيد علي المتيت، المكتب الجامعي الحديث - الإسكندرية - ١٩٨٤م، ص ١٠٧.

(٢) في القوة والسلطة والنفوذ، د. حسين عبدالحميد احمد رشوان، ص ١٠٣.

(٣) رسالة في التسامح، جون لوك، ص ٥١.

(٤) في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي، جان جاك روسو، ص ١٩١.

كما ان الأحزاب لا تتمتع في النظرية التقليدية بسمعة جيدة ويوصف رؤساؤها بالديماغوجيين^(١)
«^(٢)، وبهذا الصدد يقول الكاتب والصحفي الأمريكي، هنري منكن (١٨٨٠ - ١٩٥٦)، «
الديماغوجي هو القائد الذي يبشّر بمبادئ، يعلم هو انها باطلة لجموع يعلم انها مغفلة»^(٣) .

(١) الديماغوجية : تستعمل للدلالة على مجموعة من الأساليب التي يلجأ إليها السياسيون لإغراء الشعب للوصول إلى الحكم. ينظر: الشركة العربية المتحدة للصحافة - جريدة المستقبل - بيروت - لبنان، ٢٣ كانون الأول ٢٠٠٧ - العدد ٢٨٢٨ - ص ٤

(٢) المعجم النقدي لعلم الاجتماع، بودون ر- بورّيكرف، ترجمة سليم حداد، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط ١- ١٩٨٦ م، ص ٥٧١

(٣) الشركة العربية المتحدة للصحافة - جريدة المستقبل، ص ٤ .

المبحث الثاني

الرؤيا الإسلامية لحقوق الإنسان على ضوء الأحداث السياسية المعاصرة مقارنة بالفكر الغربي الوضعي

إن الحقوق الشرعية للإنسان في الإسلام كثير ومتشعبة ولا يمكن تضمينها كلها في هذه الصفحات المتواضعة، وسوف نكتفي بتسليط الضوء على الأركان الرئيسية فيها ومن الله سبحانه وتعالى الرضا والقبول. وهذه الحقوق الشرعية بخلاف الفكر الغربي الوضعي، ليست حقوقاً ترتبط بالطبيعة، وبذلك تنتهي في غايتها آخر الأمر إلى أن تصبح حقوقاً قومية عنصرية. وإنما هي حقوقاً شمولية للإنسان، وليست ذات مفهوم متحيز كما هي الحال في الحقوق الإنسانية الطبيعية في الحضارة الغربية إذ تعطى لفئة وتحرم على أخرى.

المطلب الأول: الفرق بين حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والفكر الغربي الوضعي:

لا يقتصر الاختلاف بين الشريعة الإسلامية، والفكر الغربي فيما يتعلق بحقوق الإنسان على التصور والتنظير لدى كل منهما، بل إن هناك تضاداً واختلافاً أيضاً في جوانب عديدة شاملة تتركز في: أولاً: الآثار الناجمة عن تصور حقوق الإنسان في المنهج الشرعي مقارنة بتلك في الفكر الغربي. ثانياً: شمولية التشريعات والأنظمة المنبثقة عن التنظير للحقوق الإنسانية. ثالثاً: التكيف القانوني لمصدر الحقوق، وتفصيلاتها، ووسائل تحقيقها.

ولقد أفرز التصور والتنظير لحقوق الإنسان في الفكر الغربي آثاراً ورؤى خطيرة على الحضارة الإنسانية في مجملها. فحين تكون الحقوق نابعة من الطبيعة، فإن الحكم في فصل النزاع عند تضارب الحقوق الطبيعية للأفراد أو الأمم، يكون حينئذ للقوة المادية، التي يختص بها الفرد أو الأمة. وما دامت الطبيعة هي أصل الحقوق الإنسانية، يكون في غاية المشروعية فيها هو الهلاك للأفراد أو الدول، الذي خلقوا ضعفاء، أو لم يحوزوا على القوة أو القدرة المادية، التي تمكنهم من نيل حقوقهم الطبيعية^(١).

فغاية التشريع لأحكام الحقوق في الفكر الغربي: تقرير القيم الغربية للحياة، عن طريق إثبات أهمية تلك الحقوق، والدعاية لها، وكذلك جعل مصدر التنظيم الاجتماعي، وفقاً للحضارة

(١) ينظر: حقوق الإنسان في الفكر السياسي الغربي والشرع الإسلامي، الدكتور محمد أحمد مفتي، مصدر سابق،

الغربية، باعتبارها المنشأ الذي صدرت منه تلك المفاهيم لحقوق الإنسان. بينما في الشريعة الإسلامية نجد أن حقوق الإنسان ترتبط بالغاية الرئيسية من التشريع الإسلامي، وهي تحقيق مقاصد الشريعة في المجتمع الإنساني، والمحافظة على «ضروريات الدين» والتي حددها علماء الأصول: بحفظ الدين، والنفس والعقل، والمال والعرض، فضلاً عن حفظ «حاجيات» الإنسان وذلك بوضع أحكام العلاقات الإنسانية في سائر المعاملات. وحفظ «تحسينات» الوجود الإنساني، من الأخلاق الحميدة والعادات الحسنة^(١).

إذا ان حقوق الإنسان تستمد مصادرها من التكريم الإلهي للإنسان، الذي كرمه وفضله على سائر المخلوقات، فالإنسان في المنظار القرآني: (مُخْلَقٌ عَلَى كَمَالٍ فِي نَفْسِهِ وَاعْتِدَالٍ فِي جَوَارِحِهِ)^(٢) لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾^(٣)، كما منح أعلى المراتب بتكريم الله سبحانه وتعالى إليه: P وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ O^(٤).

وكذلك يظهر الفرق في التكيف القانوني لهذه الحقوق، من حيث مصدرها، وتفصيلاتها، فمن حيث المصدر: نجد أن مصدر الحقوق الشرعية هو الأوامر والنواهي، التي جاء بها الوحي من الله تعالى، والثابتة في الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة^(٥).

وقد شرع الله العقاب لمنع الناس من ارتكاب المحظور وحملهم فعل المأمور حيث إن الأمر بفعل شيء والنهي عن فعل شيء لا يكفي في تنفيذه، فالعقاب هو الذي يحمل على التنفيذ ويجعل للأمر والنهي معنى مفهوماً ونتيجة حقيقية وهو الذي يزرع ويردع الناس عن المعاصي ويقضي على الفساد في الأرض.

قال أبو الحسن الماوردي: «والحدود زواجر وضعها الله تعالى للردع عن ارتكاب ما حظر وترك ما أمر به لما في الطبع من مغالبة الشهوات الملهية عن وعيد الآخرة بعاجل اللذة، فجعل الله تعالى من زواجر الحدود ما يردع الجهالة حذراً من ألم العقوبة وخيفة من نكال الفضيحة ليكون ما حظر من محارمه ممنوعاً وما أمر به من فروضه متبوعاً فنكون المصلحة أعم

(١) ينظر: الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى بن محمد الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، دار ابن عفان للنشر، (السعودية، ط ١٤١٧هـ ١٩٩٧م)، ج ٢/ ص ١٧-٢٢.

(٢) مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان. مج ٦، ص ١٧٩.

(٣) سورة التين، الآية ٤

(٤) سورة الاسراء، الآية ٧٠

(٥) حقوق الانسان في الفكر السياسي الغربي والشرع الإسلامي، الدكتور محمد أحمد مفتي، دار النهضة الإسلامية الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، ص ٢٣-٢٤

والتكليف أتم»^(١).

اما من حيث التفصيلات: فيظهر الاختلاف جلياً في تفصيلات الحقوق الشرعية، عن تلك في الفكر الغربي، أذ إن الحقوق في الإسلام فصلت بغاية الوضوح، ولم تترك لمفاهيم عامة مبهمة، وجاءت النصوص الشرعية في القرآن الكريم والسنة محددة للحقوق، ومنعت تجاوزها وانتهاكها، نحو: تحريم القتل، لحفظ الحياة الإنسانية، ووجوب الجهاد، لإزالة الاستبداد وعبودية الإنسان للإنسان، وتحريم الزنى والقذف، حماية للأعراض والكرامات، وتحريم الربا والاحتكار، لضمان ممارسة حق الكسب الحلال، والحيلولة دون سيطرة القوي على الضعيف.

والتطور التاريخي لفكرة حقوق الإنسان في الغرب، يؤكد أن المعنى المقصود في تشريع الحقوق الإنسانية هو تحقيق الأهداف، والقيم الغربية، والتي تختص بها طبقات أو شعوب معينة... ولهذا فإن مقصود المقررين لمفاهيم حقوق الإنسان هو تركيز القيم والمبادئ التي انتهى إليها الفكر الأوروبي الرأسمالي... ولهذا فإن حقوق الإنسان في الغرب، ليست وليدة مبادئ قانونية ثابتة، تعالج الواقع الإنساني، فضلاً عن أنها لا تعمل على تحقيق أهداف إنسانية للبشرية جميعاً^(٢).

المطلب الثاني: حقوق الإنسان في الصراعات والاحداث الدولية المعاصرة:

وعلى ضوء ما تقدم نجد الدول الغربية وعلى رأسها الدول العظمى تستمد غطاءها الشرعي في الاضطهاد والهيمنة على الشعوب الأخرى من هذا الأصل، وهو الحق للأقوى، وبالتالي حقها في مهاجمة الشعوب الأمنة ونهب خيراتها، بدون وجه حق وفنائها بحروب غير متكافئة، مستخدمة كل الأسلحة المحرمة دولياً، كما هو حاصل اليوم في الشرق الأوسط في (غزة وسوريا ولبنان والعراق والسودان والصومال)، لأن الشعب ذا السيادة، والقوة المادية، أقدر على نيل تلك الحقوق الطبيعية من أعدائه، وليس هذا فحسب بل نجد أن القوى الرأسمالية تتحكم في كل مفاصل الدولة وتستغل كل الطبقات الأخرى في المجتمعات الغربية نفسها، فتجد التخلف والفقر والمرض والاضطهاد منتشر في أغلب طبقات المجتمع.

اما على صعيد المعاملات وارتكاب الجرائم نجد أن الفكر الغربي الرأسمالي، قد ربط مصدر الحقوق وتشريعاتها بمبدأ الحرية، وظهر نتيجة لذلك التناقض البين في التشريعات الغربية الخاصة

(١) الأحكام السلطانية، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى:

٣٢٥هـ)، نشر دار الحديث - القاهرة، ص ٣٢٥

(٢) ينظر: حقوق الانسان في الفكر السياسي الغربي والشرع الإسلامي، د. محمد أحمد مفتي، ص ٢٥-٢٨

بها، كحماية القاتل والسارق من عقوبة القصاص بالإعدام والقطع، دفاعاً عن حقوقه الإنسانية، وكذلك سمحت هذه الحقوق للفرد مزاوله كل ما يحقق رغباته، وجعلت من الربا والإباحية الجنسية والإلحاد حقوق شخصية،^(١).

وبالمقابل نرى إن الحقوق الشرعية في الدين الإسلامي قد فصلت احكامها بصورة واضحة وجلية، وغير مبهمة أو تحتل أكثر من حكم ، ففي القتل العمد مثلاً: يقول الله [وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ] ^(٢) ويقول: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ] ^(٣) والقصاص المماثلة، أي قتل القاتل.

وكذلك من اهداف الشريعة الإسلامية تحقيق المصلحة العامة في المجتمع وجلب المنافع للناس، ومنع اكل اموال الناس بالباطل، خلافاً للفكر الرأسمالي الغربي « وذلك بالابتعاد عن كافة المعاملات التي تدخل بها الفائدة المصرفية لما بها من مضار اجتماعية واقتصادية عديدة بأن تضيف على ذو العجز المالي زياد عبء الدين وتحمله مخاطرة الخسارة لوحده، كما أنها تجعل اصحاب الأموال يتخاذلون عن اقامة الاستثمارات والمشاريع، من اجل الحصول بسهولة على مبالغ مضاعفة دون تعب أو جهد يبذله فتؤثر على النشاط الانتاجي والاقتصادي بشكل عام» ^(٤).

قال تعالى: P يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوْا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا O ^(٥)، وقوله حلالاً طيباً: « لأنّ الطيب من شأنه أن تقصده النفوس للانتفاع به فإذا ثبت الطيب ثبتت الحلية لأنّ الله رفيق بعباده لم يمنعهم ممّا فيه نفعهم الخالص أو الرّاجح؛ وفي هذا الوصف معنّى عظيم من الإيماء إلى قاعدة الحلال والحرام » ^(٦). وقد نص القرآن الكريم على تحريم الربا تحريماً قطعياً أبدياً وفي كافة المجالات، بقوله تعالى: P وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ^(٧).

(١) حقوق الانسان في الفكر السياسي الغربي والشرع الإسلامي، الدكتور محمد أحمد مفتي ، مصدر سابق، ص ٢٥.

(٢) الإسراء/ ٣٣.

(٣) البقرة/ ١٧٨.

(٤) دور الأسواق المالية في تدعيم الاستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية، محمد دوابه ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، (القاهرة ، ط ١، ٢٠٠٦ م)، ص ٢٤-٢٥.

(٥) سورة البقرة: الآية (١٦٩).

(٦) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر ، (تونس، د. ط،

١٩٨٤ هـ)، ج ٢/ ص ١٢٢.

(٧) سورة البقرة: الآية (٢٧٥).

أي حرم جنس الربا بمختلف أنواعه، يقول صاحب الكشف: « وقوله وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا إنكار لتسويتهم بينهما، ودلالة على أنَّ القياس يهدمه النص، لأنه جعل الدليل على بطلان قياسهم إحلال الله وتحريمه وأنذر تعالى بمحق فوائد الربا » (١).

وينبني على (قاعدة الحلال والحرام) هذه أنه « لا يجوز للمصرف الإسلامي إنتاج أو تمويل أو استيراد أو

تصنيع السلع المحرمة شرعاً كالخمر، أو التعامل بالربا، أو الاحتكار، أو التغرير أو الغش في التعامل، أما المصارف الربوية فتعتمد على الفائدة أخذاً وعطاءً، وعلى دعم الاحتكارات » (٢).

أما فيما يخص الحقوق فقد بينت النصوص الشرعية في القرآن الكريم والسنة النبوية حدودها، ومنعت المسلم تجاوزها وانتهاكها، وروى البخاري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: « من قُتل له قتيل فهو بخير النظرين، أما أن يفتدي وأما أن يُقتل » (٣)، وأخرج أبو داود عن النبي ﷺ أنه قال: « من قتل عامداً فهو قود » (٤).

فهذه الأدلة صريحة الدلالة بأن حكم قاتل العمد القود، أي يُقتل القاتل، أو يأخذ الولي الدية، أو يعفو. وغيرها من الأحكام الشرعية التي تخص والزنا والسرقة، والربا والفائدة المصرفية التان هما إسمان لمسمى واحد وصنوان لا يفترقان وسبب من أسباب التملك المحظور.

والتقليد الاعمى للأنظمة الإسلامية لقوانين الأنظمة الغربية سواء كان ذلك برغبتهم أو نتيجة ضغوطات سياسية، جعلها تقع بالمحذور وتخالف الشريعة الإسلامية، فانتشرت المصارف الربوية التي تقرض المواطن بأرباح غير شرعية ترهق كاهله، وكذلك هذا ما يحدث اليوم في الدول العربية الإسلامية التي دخلت تحت مظلة الأمم المتحدة ووقعت على عدة اتفاقيات، كاتفاقية (سيداو) التي لا تمت للإسلام بصلة، وغيرها من الاتفاقيات التي لا تخدم في حقيقة الأمر سوى الغرب وعملائهم.

ورب قائلًا يقول الشعوب ساكتة عن هذا الموضوع والسكوت علامة الرضا كما يقال، اقول له هذا الكلام غير صحيح وإن كثيرا من المفكرين والمثقفين المهتمين بقضايا حقوق الإنسان، الذين سنحت لهم الفرصة للأدلاء بدلوهم في مؤتمرات وملتقيات دولية، لم يتوانوا عن تسليط

(١) تفسير الزمخشري، للزمخشري، ج ١/ ص ٣٢١.

(٢) الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، (لبنان - بيروت، ط ٣، ١٤٠٩ هـ)، ج ٥/ ص ٣٧٥٦.

(٣) صحيح البخاري (٢٥٢٢/٦)، ومسلم (٩٨٨/٢) وسنن الترمذي (٢١/٤) وسنن أبي داود (١٧٢/٤).

(٤) صحيح ابن جبان (٥٠٦/١٤) وموارد الظمان (٢٠٣/١) ومجمع الزوائد (٢٨٦/٦) وسنن البيهقي الكبرى (٤٥/٨) وسنن أبي داود (١٨٣/٤).

الضوء عن هذا الموضوع والحديث، إلى أن الوضعية الحالية في مجال تعزيز حقوق الإنسان على المستوى العالمي، تتسم بالإحباط وخيبة الأمل، بسبب ما تتعرض له هذه الحقوق من انتهاك، واستغلال، وتمايز، أي الكيل بمكيالين، كما يقال.

وكأنما البشرية صنفان؛ صنف ممتاز جدير بالحماية والرعاية، وصنف منحط لا يستحق إلا الإقصاء والازدراء، ونرى أن الولايات المتحدة الأمريكية التي تعطي لنفسها حق الكلام باسم الحضارة الغربية في عالم اليوم، تعد من أبرز الدول الكبرى التي تستعمل هذا المعيار المزدوج، فهي عندما تتحرك للضغط أو للضرب، فليس ذلك من أجل دواعي حقوق الإنسان فحسب، وإنما لأن مصالحها الاقتصادية المهمة تكون مهددة. وكل خطاباتاتها حول الديمقراطية، حقوق الإنسان، تبدو ثانوية بالمقارنة مع تلك المصالح^(١).

أهم النتائج:

- ١- لقد أفرز التصور والتنظير لحقوق الإنسان في الفكر الغربي آثاراً ورؤى خطيرة على
- ٢- الحضارة الإنسانية في مجملها، وعليه يجب على الأمة الإسلامية الانسلاخ عنها، وصياغة هذه الحقوق وفق الشريعة المحمدية وتعاليمها السمحاء.
- ٣- اتضح من خلال البحث خصوصية الشريعة الإسلامية، في تصورها لحقوق الإنسان، فالإسلام يقدم منظوراً للحقوق، ينطلق من تكريم الله للإنسان واستخلافه له في الأرض، ويرتكز على العقيدة التي يعتنقها الإنسان، والتي تخول له حقوقاً شمولية عامة، لا تشابه الحقوق الطبيعية، أو القومية، أو الوطنية، الممارسة في الغرب، وذلك لأنها ترتبط بالعقيدة، وتقوم على مفاهيم عالمية، مصدرها الشريعة الإسلامية.
- ٤- حقوق الإنسان التعبدية في الإسلام، تبنى على قواعد تخالف فكرة الحرية الدينية في الفكر الغربي، وذلك لأن الحرية الدينية في الفكر الغربي تنطلق من أن التدين صلة روحية محضة بين الإنسان وخالقه، لا شأن لها بواقع الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. أما حقوق الإنسان التعبدية في الإسلام فتنتطلق من قواعد شرعية وجوبية لا علاقة لها «بالحرية».
- ٥- أن أحكام وحقوق الإنسان التي جاء بها الدين الإسلامي لا يضاهيها أحكام وتشريعات أي تنظيم اجتماعي آخر، فضلاً عن أن تحقيقها يستلزم قيام المجتمع الإسلامي، الذي يبنى كيانه السياسي، وعلاقاته، على العقيدة الإسلامية، ومفاهيمها، وأحكام الشريعة المنظمة لواقع الحياة.

(١) ينظر: حقوق الإنسان بين الأخلاق والسياسة، عبدالرزاق الدواي، الرباط في ٢٩ شتنبر ٢٠٠٢م، ص ٣-٤.

٦- حقوق الإنسان في النظرية الديمقراطية حقوق الإنسان الغربي فقط، وحقوق من تتركز
٧- لديه الثروة، والقوة المادية، وليست حقوقاً عالمية شمولية للإنسان، وإن ادعى منظرو الفكر
الغربي ذلك، والواقع السياسي المعاصر يحمل من الشواهد، ما يدل على ذلك، مما لا يحتاج
إلى بيان.

٨- الحقوق الشرعية في الإسلام، بخلاف حقوق الإنسان في الغرب، ليست حقوقاً ترتبط
بالطبيعة، وبذلك تنتهي في غايتها آخر الأمر إلى أن تصبح حقوقاً قومية عنصرية.
٩- يلاحظ في المجتمعات الإسلامية، أن المفاهيم الغربية عن حقوق الإنسان ترسخت
بسبب غياب المفاهيم

الإسلامية المنظمة للحقوق الشرعية للأفراد والجماعات، مما أدى إلى بناء تصور للحقوق
الإنسانية عند المسلمين مستمد من التجربة الغربية لمعالجة الواقع، ومحاولة الارتقاء بحقوق
الأفراد والجماعات.

١٠- أن التطور التاريخي لفكرة حقوق الإنسان في الغرب، يؤكد أن المعنى المقصود في تشريع
الحقوق الإنسانية هو تحقيق الأهداف، والقيم الغربية، والتي تختص بها طبقات أو شعوب معينة.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

1- see: Robert Dowse and John Hughes, Political Sociology (London: John Wiley & Sons, 1975)

٢- اسس الليبرالية السياسية , جون ستوررات مل , ترجمة وتقديم وتعليق د. امام عبد الفتاح امام, و د. ميشيل متياس, مكتبة مدبولي - القاهرة , ١٩٩٦م

٣- اسس ومجالات العلوم السياسية, د. اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي ,مركز الاسكندرية للكتاب- مصر, ط١ - ٢٠١٢م

٤- أيديولوجية الصراع السياسي - دراسة في نظرية القوة, د. عبدالرحمن خليفة, دار المعرفة الجامعية- مصر, د. ط, ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

٥- تاريخ الافكار السياسية - ج٢, جان توشار, ترجمة د. ناجي الدراوشة, دار التكوين للتأليف والترجمة

٦- والنشر - دمشق سوريا, ط١ - ٢٠١٠م.

٧- التاريخ الدبلوماسي , العلاقات السياسية بين القوى الكبرى, د. ممدوح نصار , د. احمد وهبان ,قسم

٨- العلوم السياسية , كلية التجارة - جامعة الاسكندرية , د. ت .

٩- تاريخ الفلسفة الحديثة , وليم رايت , ترجمة محمود سيد احمد ,المجلس الاعلى للثقافة - القاهرة , ٢٠٠١م

١٠- جان جاك روسو , حياته , مؤلفاته, غرامياته , نجيب المستكاوي , دار الشروق - القاهرة , ط١ ,

- ١٩٨٩م.

١١- جان جاك روسو, حياته وكتبه , د. محمد حسنين هيكل, مكتبة النهضة المصرية - القاهرة, ط٢ - ١٩٦٥م .

١٢- حقوق الإنسان بين الأخلاق والسياسة , عبدالرزاق الدواي, الرباط في ٢٩ شتبر ٢٠٠٢م.

١٣- حقوق الانسان في الفكر السياسي الغربي والشرع الإسلامي , الدكتور محمد أحمد مفتي , دار النهضة الاسلامية الطبعة الأولى , ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

- ١٤- الشركة العربية المتحدة للصحافة - جريدة المستقبل - بيروت - لبنان، ٢٣ كانون الأول ٢٠٠٧ - العدد ٢٨٢٨
- ١٥- علم الاجتماع السياسي، د. مولود زايد الطيب، منشورات جامعة السابع من ابريل - ليبيا، ط ١، ٢٠٠٧م
- ١٦- في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي / جان جاك روسو/ ترجمة وتقديم وتعليق عبدالعزيز ليبب/ المنظمة العربية للترجمة، توزيع مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت لبنان / ط ١ - ٢٠١١م.
- ١٧- في القوة والسلطة والنفوذ - دراسة في علم الاجتماع السياسي، د. حسين عبدالحميد رشوان، مركز الاسكندرية للكتاب- مصر، ٢٠٠٦م.
- ١٨- في علم السياسة الاسلامي، د. عبد الرحمن خليفة، دار المعرفة الجامعية- مصر، ١٩٨٩م.
- ١٩- القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، أندريه هوريو، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، ج ١، ١٩٧٤م.
- ٢٠- مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان. مج ٦، ٣٠
- ٢١- مدخل الى الفلسفة السياسية- رؤيا إسلامية، د. محمد وقيع الله احمد، دار الفكر - دمشق
- ٢٢- المدخل الى علم السياسة، د. حافظ علوان حمادي، كلية العلوم السياسية - جامعة بغداد ت.
- ٢٣- مدخل الى علم السياسة، د. عصام سليمان، دار النضال للطباعة- بيروت، ط ٢ - ١٩٨٩م.
- ٢٤- المعجم النقدي لعلم الاجتماع، بودون ر- بورّيكر، ترجمة سليم حداد، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط ١- ١٩٨٦م
- ٢٥- مفهوم الوحدة الوطنية قديماً وحديثاً، عزو محمد عبد القادر ناجي، العدد: ٢٥١٨- ٢٠٠٩/١/٦م، موقع الحوار المتمدن الالكتروني. <http://www.ahewar.org,debat,show.art.asp?aid=16905>
- ٢٦- مقالتان في الحكم المدني، جون لوك، ترجمة ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع - بيروت، ١٩٥٩م
- ٢٧- الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى بن محمد الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، دار ابن عفان للنشر، (السعودية، ط ١ ١٤١٧هـ ١٩٩٧م)، ج ٢

- ٢٨- الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى بن محمد الشهير بالشاطبي (ت: ٥٧٩٠هـ)، دار ابن عفان للنشر، (السعودية، ط ١ ١٤١٧هـ ١٩٩٧م)، ج ٢
- ٢٩- النظم السياسية والحريات العامة، أبو اليزيد علي المتيت، المكتب الجامعي الحديث- الإسكندرية، ط ٤- ١٩٨٤م.

